

سنن البيهقي الكبرى

1461 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ مخلد بن جعفر أنا جعفر الفريابي أنا عبيد الله بن معاذ أنا أبي ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة قالت ۚ المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة قال وقال الشعبي لا تصوم ولا يغشاها زوجها فعاد الكلام في غشيانها إلى قول الشعبي كما قال أحمد بن حنبل وتركناه بما مضى من الدلالة على إباحة وطئها إذا تولى حيضها واغتسلت